

74- فتاوى نور على الدرب

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يحبب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم السبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن التومان باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام - 00:00:00

عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا ومرحبا بكم. الى حلقة جديدة في برنامج نور على الدرب حياكم الله مستمعينا الكرام كما نرحب ايضا بضيفنا الكريم في هذه الحلقة فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. في بداية -

00:00:40

في الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله وبارك فيكم وفي الاخوة المستمعين والمستمعات حياكم الله مستمعينا الكرام واهلا ومرحبا بكم. شيخنا حفظكم الله الان نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي ورد من احد الاخوة يقول سمعت في احدى حلقات هذا البرنامج - 00:00:58

مبارك بان افضل وقت لتأدية صلاة الضحى هو قبل اذان الظهر بنحو نصف ساعة هل المقصود من ذلك انه يفرغ من صلاة الضحى قبل آذان الظهر بنصف ساعة ام يشرع فيها قبلها بنصف ساعة؟ ولو وضحتم بعض - 00:01:16

احكام صلاة الضحى حفظكم الله باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلی واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقيين وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:01:33

اما بعد فصلاة الضحى سنة مؤكدة تسن المداومة عليها واقلها ركعتان ولا حد لاكثرها الانسان ان يصلى ركعتين واربعا وستة وثمانين وعشرا الى ما شاء الله وابتداء وقتها من ارتفاع الشمس قيل رمح - 00:01:49

اي بعد الشروق بنحو خمس عشرة دقيقة الى ما قبل الزوال اي الى قبل دخول وقت صلاة الظهر بنحو عشر دقائق وافضل زمان تصلى فيه عند اشتداد الحر لقول الرسول صلي الله عليه وسلم - 00:02:18

صلاة الاولئين حين ترمض الفصال واما ما جاء بالسؤال من قوله قبل نصف ساعة وسواء فرغ منها قبل الاذان بنصف ساعة او شرع فيها قبل الاذان بنصف ساعة بشرط ان - 00:02:38

يفرغ منها قبل دخول النهي بمعنى ان يبدأ قبل الاذان بنصف ساعة لكن يفرغ من هاتين الركعتين قبل ان يدخل وقت النهي لانه لا يجوز للانسان ان يصلى قبل وقت النهي - 00:02:57

ويدخل وقت النهي وهو في الصلاة ولهذا قال اهل العلم رحمهم الله انه يحرم على الانسان ان يمد النفل حتى يدخله في وقت النهي لان فيه تحابلا على الصلاة في وقت النهي - 00:03:15

احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. اذا هذا سائل يقول والدي يحفظه الله اه يبذرا المال ويهدره وانا احاول ان امنعه ولكنه يغضب علي فهل علي في ذلك اثم - 00:03:36

المال جعله الله عز وجل قياما للناس تقوم به مصالح دينهم ودنياهم والواجب ان يتمشى فيه كسبا وانفاقا وبذلا فيما جاء الشرع واما كون هذا الوالد يهدر المال يضيع وابنه يحاول ان يمنعه - 00:03:50

فعليه ان يناصحه التي هي احسن قبل ذلك الحمد لله وان لم يقبل ذلك فلا اثم عليك وانما الاثم عليه لانه هو الذي اهدر هذا المال وضيعه بارك الله فيكم شيخنا واحسن الله اليكم. ايضا هذا سائل يقول سألني شخص عن شخص ما - 00:04:18

تعاملت معه وحصلت لي معه موقف معينة فذكرتها لهذا الشخص لانه ربما يتعامل معه فهل تعتبر تلك غيبة مع العلم اني لم اطرق
لوصفه او ذمه بشيء ابدا وانما ذكرت ما حصل بيننا بالتفصيل فقط افتونا جزاكم الله خيرا - [00:04:44](#)

ذكر الانسان لغيره بوصف من الاوصاف او نحو ذلك اذا اقتضت المصلحة فانه لا يعتبر من الغيبة فاذا ذكر انسان اخر في
شخص ليحذر من معاملته او لانه يريد - [00:05:02](#)

ان يتقدم للخطبة منه انه يريد ان يتعامل معه ونحو ذلك من الاسباب فذكره بما فيه من الاوصاف حتى لو كان يكرهها فهذا ليس من
الغيبة لما فيه من المصلحة - [00:05:26](#)

والقاعدة في هذا ان ذكر الغير بما يكره اذا كان على وجه المصلحة فانه جائز وهو مما يستثنى من تحريم الغيبة ولهذا قال بعض
العلماء القدح ليس بغيبة في ستة - [00:05:44](#)

متظلم ومعرف ومحذر ولمظهر فسقا ومستفت ومن طلب الاعانة في ازالة منكري وهذا جاءت امرأة ابى سفيان الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح - [00:06:09](#)

ووصفته بأنه شحيح ومع ذلك اقرها النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لأنها جاءت متظلمة فيجمع هذا المصلحة. فاذا كان هناك
مصلحة شرعية من تظلم او تحذير او نحو ذلك مما فيه المصلحة العامة او الخاصة فلا حرج - [00:06:29](#)

جزاكم الله خيرا واحسن الله اليكم شيخنا ايضا هذا سائل يقول سؤالي عن الغسل من الجنابة انا اغتسل ثم اتوضأ فهل عملي هذا
صحيح المشروع يتقدم الوضوء على الغسل وذلك بان - [00:06:57](#)

يفسح الانسان اولا فرجه وما لوثه ثم يتوضأ وضوء للصلوة ثم يغتسل بان يفيض الماء على سائل جسده لكن لو انه اغتسل ثم توضأ لا
حرج. لكن الاول افضل وكذلك ايضا لو اقتصر على الاغتسال فقط دون الوضوء - [00:07:13](#)

مع المضمضة والاستنشاق فان حدثه يرتفع الاكبر والصغر سواء نواهما ام لم ينوي سوى الاكبر في عموم قول الله عز وجل وان كنت
جنبا قد طهروا احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. اذا هذا سائل يقول السلام عليكم ورحمة الله. سؤالي عن - [00:07:36](#)

فكيف نوفق بين قوله تعالى ان ترك خيرا الوصية للوالدين وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث قول الله عز وجل كتب
عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقريين بالمعرفة - [00:08:00](#)

حقا على المتقيين وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث جمهور العلماء على ان الاية
منسوبة بآيات المواريث وبقول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:19](#)

ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية هذا الذي عليه جمهور العلماء وقال بعض العلماء وهو مذهب ابن عباس رضي الله عنهم ان
الاية محكمة وليس منسوبة لكن - [00:08:40](#)

خصصتها ايات المواريث في غير الوارثين وعلى هذا فتجب الوصية الاقارب غير الوارثين اذا ترك الانسان خيرا تقول الاية كتب
عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقريين - [00:09:01](#)

اذا كانوا غير وارثين فاذا كانوا غير وارثين فانه يوصي لهم وجوها على هذا القول وعلى مذهب الجمهور تكون وصية مستحب. نعم
بارك الله فيكم شيخنا واحسن الله اليكم اذا هذا سائل يقول رجل عنده ثلاثة بنات ولا يوجد آخرين ابناء - [00:09:24](#)

اه وجمع المال وخاف على بناته من اخوته كتب لهم كل شيء وهو حي الفعل هذا جائز ام لا الجواب يجوز للانسان ان يقسم ماله وان
يوزع ماله على اولاده - [00:09:45](#)

في حياته ولا سيما في مثل حال السائل اذا كان ذلك للمصلحة لكن بشرط ان يعدل بينهم قسمته وفي عطيته لقول النبي صلى الله
عليه وسلم اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم نعم - [00:10:01](#)

احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. ايضا من الاسئلة هذا سؤال من احد الاخوات عندي حساب في الانستقرام واعرض عليه
عملي من تصفييف الشعر على مجسم والحساب مفتوح للرجال والنساء هل هذا جائز ام لا يجوز - [00:10:25](#)

اذا كان هذا التصفييف للشعر على صفة مباحة ولا يحصل منه مفسدة او فتنۃ الاصل هو الحل والجواز اما اذا كان هذا التصفييف على

صفة محرمة من القزع ونحوه او يحصل فيه فتنة - 00:10:41

ومفسدة فانه يكون ممنوعا احسن الله اليكم. بارك الله فيكم. ايضا هذا سائل يقول اه عندي ذهب ولكنني اعطيته اشخاص دين فهل اذكي هذا الذهب الذي قد اخذ مني كدين - 00:11:06

اذا كان هذا الذهب على مليء باذل فانه تجب زكاته وهو بال الخيار ان شاء زakah كل سنة مع ما له وان شاء متى قبظه زakah لما مضى من السنوات واما اذا كان هذا الذهب - 00:11:21

عند معسر او مماطل فتوجب زكاته سنة قبضه اي انه يزكيه مرة واحدة عند قبضه الذهب حكمه حكم المال من دراهم ودنانير لانه هو اصل المال احسن الله اليكم. اذا هذا سؤال من الاخ ابي همام العبسي من مكة يقول - 00:11:42

قول عليكم السلام والرحمة. انتشرت هذه العبارة في الاونة الاخيرة. فما توجيهكم حفظكم الله اه هذا جائز اعني نقول عليكم السلام والرحمة لكنه خلاف الوارد لان المقصود بقوله عليكم السلام والرحمة - 00:12:07

اي والرحمة عليكم الجملة مبتدأ في خبر محذوف لكن بشرط الا يعتقد ان هذه الصيغة سنة بحيث يستبدل السنة بغير ما ورد اما اذا لم يعتقد ذلك فهذا جائز لكن المحافظة - 00:12:26

على الوارد وما جاءت به السنة لا ريب انه هو الاولى. نعم احسن الله اليكم. اذا هذا سائل يقول بالنسبة للممتع الذي لا يجد هدية هل يجوز له ان يصوم ثلاثة ايام الواجبة عليه - 00:12:51

قبل قدومه لمكة فيصوم اليوم الخامس والسادس والسابع قد ثبت في صحيح البخاري من حديث عائشة وابن عمر رضي الله عنهم انهما قالا لم يرخص في ايام التشريق ان يصي - 00:13:06

الا لمن لم يجد الهدي وابتداه صيامي هذه الايام الثلاثة من حين الاحرام بالعمره فمتى احرم بالعمره جاز له ان يصومها واما قول الله تعالى وصيام ثلاثة ايام في الحج - 00:13:22

المراد بذلك سفر الحج ولان العمره ايضا من الحج كما قال النبي صلى الله عليه وسلم دخلت العمره في الحج الى يوم القيمة ولانه ايضا قد وجد السبب في صيامها وهو - 00:13:46

الاحرام واعلم ان صيام هذه الايام الثلاثة ذكر العلماء رحمهم الله ان له ثلاث سور الصورة الاولى سورة جائزه وهي ان يصومها من حين ان يحرم بالعمره الصورة الثانية صورة مستحبة - 00:14:05

وهو ان يصومها في الحج بان يصوم السابع الثامن الصورة الثالثة صورة واجبة وهو ان يصومها ايام التشريق لان ايام التشريق لم يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في صيامها الا لمن لم يجد الهدي - 00:14:33

ودل ذلك على وجوبها ولكن الصورة الثانية التي ذكروها رحمهم الله وهي انه يصوم السابع والثامن والتاسع القول بمشروعية صيامها واستحبابه فيه نظر من وجهين الوجه الاول انه يلزم من ذلك - 00:14:57

ان يحرم بالحج قبل زمانه ولا سيما اذا كان محلا والم مشروع اليمن كان محلا ان يهل وان يحرم يوم التروية ضحى وثانيا انه يلزم من ذلك ايضا ان يكون في يوم عرفة صائم - 00:15:25

وصيام يوم عرفة للحج ليس من الامور المشروعه قد روی عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وبناء على هذا نقول ان افضل زمان - 00:15:47

في صيام هذه الايام الثلاثة هو ان يصومها ايام التشريق اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر وصيامها في هذه الايام هو الواجب وهو المشروع. نعم احسن الله اليكم شيئاً وبارك الله فيكم. اذا هذا سائل يقول كنت عطشان بعد فجر يوم النحر. فشربت ماء قبل صلاة عيد الاضحى فهل يلزمني شيء - 00:16:06

الجواب لا يلزمك شيء ولعل السائل وهما واراد ان يقيس الشرب على الاكل فان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يطعم يوم الاضحى حتى يرجع من المصلى ليأكل من اضحيته - 00:16:31

ربما ان هذا السائل يظن انه كذلك ايضا لا يشرب وهذا لا اصل له وحتى ايضا الاكل من الاضحية اعني كونه يتأخر الى ان يأكل من

اضحيته هذا ليس من الامور الواجبة - 00:16:53

لو اكل قبل ذلك فلا حرج لأن هذا اليوم مما يحرم صيامه احسن الله اليكم. نختم بهذا السؤال شيخنا حفظكم الله اه سائله يقول
بالنسبة للمناديل المبللة هل تلحق الاستنجاء او الاستجمار - 00:17:09

المناديل المبللة لها حكم الاستجمار بان الاستنجاء انما يكون بالماء غسل المحل والغسل معناه شربان الماء على العضو فاذا كان الماء
يجري على العضو فانه يعتبر غسلا واما اذا كان الماء لا يجري على العضو فانه يعتبر - 00:17:26

مسحا والمناديل المبللة حتى لو عصرها الانسان لا يخرج منها ماء يجري على العضو وبناء على هذا يكون استعمالها من الاستجمام
وليس من الاستنجاء. نعم بارك الله فيكم شيخنا واحسن الله اليكم بهذه الاجابة واحبتنا المستمعين الكرام الى ختم هذه الحلقة التي
قد تفضل فيها بالاجابة عن اسئلتكم فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي - 00:17:52

محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. فشكر الله له وشكر الله لكم احبتنا الكرام. ونسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للعلم النافع
والعمل الصالح اراد طرح سؤاله على فضيلة الشيخ الدكتور سامي فليبعث رسالة عبر تطبيق الواتساب على الرقم صفر واحد واحد
اربعة اربعة اثنين خمسة اربعة خمسة ثمانية - 00:18:20

الملتقى بكم في لقاء قادم نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب
الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم ابن ابراهيم السبيت - 00:18:40
تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان - 00:19:09